

وربحي سائق ومالك السيارة ومن ناحية ثانية فإن المتوفى أحد ركاب السيارة المؤمنة وحسب قرار محكمة التمييز يلزم شركة التأمين بجميع الضرار التي تلحق بسائق لسيارة وركابها قرار رقم ٢٠٠٢/٢٦٥٠ مجلة المحامين الإصدار ٧ و ٩ لعام ٢٠٠٣ وعلى الصفحة ١٧٢٣ تاريخ ٢٠٠٣/١/٩.

٢- جانبت محكمة الاستئناف بقرارها وكان عليها عدم تطبيق نص المادة ٦/٣ من التأمين الإلزامي رقم ١٩٨٥/٢٩ وكان عليها تطبيق المادة ١٩ من نظام التأمين الإلزامي رقم ١٩٨٥/٢٩ شركة التأمين ومالك السيارة وسائقها رقم ٢٠٠٢/٣٤١٦ مجلة المحامين عدد ٧ و ٩ لعام ٢٠٠٣ صفحة ١٨١١ تاريخ ٢٠٠٣/١/٢٠.

٣- أخطأت محكمة الاستئناف لعدم تقيدها بقرارات محكمة التمييز منها القرار رقم ٩٨/٢٦٤٤ مجلة المحامين صفحة ٣١٨٨ هيئة عامة تاريخ ١٦/٥/١٩٩٩.

٤- أخطأت محكمة الاستئناف بقرارها التي لم تعالج حقوق الورثة كون المتوفى متزوج وله زوجة وابنه وأب وأم مرفق طياً الدليل على ذلك وان شركة التأمين ملزمة بكامل الضمان لجبر الضرر الذي أصاب الورثة طالما أن هناك ما بين شركة التأمين والمؤمن له عقداً شاملاً .

لهذه الأسباب يلتبس وكيل المميزين قبول التمييز شكلاً لوروده على العلم وقبول التمييز موضوعاً ونقض القرار المميز بإجراء المقتضى القانوني و تضمين المميز ضدهم الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة.

القرار

لدى التحقيق والمداولة نجد أن وقائع هذه الدعوى تشير إلى أن ورثة المرحوم عبد الحلیم محمد عبد عيسى خفاجه ١- محمد عبد عيسى خفاجه بصفته الشخصية وبصفته وكيلاً عن مظلومه كريم حسن بموجب وكالة عامة رقم ٢٢٨ تاريخ ٢٩/١/٢٠٠٠ صادرة عن جمهورية العراق ونضال باري زغير زوجة المتوفى عبد الحلیم ووصية على القاصصة رواء بموجب حجّة الوصاية رقم ١/٢٠٠٠/١٦ تاريخ ٢٠٠٠/١/١٦ أقاموا هذه الدعوى لدى محكمة بداية حقوق عمان بمواجهة المدعى عليهم كل من :

- ١- السائق رباح رجا شحادة العبيدي.
- ٢- مالك السيارة ربحي رجا شحادة العبيدي.
- ٣- شركة الشرق العربي للتأمين.

ਜਿਸਦੀ ਸਹਾਇਤਾ ਹੈ।

ਜਿਸਦੀ ਸਹਾਇਤਾ ਹੈ।

ਜਿਸਦੀ

ਜਿਸਦੀ ਸਹਾਇਤਾ ਹੈ।

ਜਿਸਦੀ ਸਹਾਇਤਾ ਹੈ।

ਜਿਸਦੀ ਸਹਾਇਤਾ ਹੈ।

ਜਿਸਦੀ ਸਹਾਇਤਾ ਹੈ।

ਜਿਸਦੀ ਸਹਾਇਤਾ ਹੈ।

ਜਿਸਦੀ ਸਹਾਇਤਾ ਹੈ।

ਜਿਸਦੀ ਸਹਾਇਤਾ ਹੈ।

۳۰۱
